



بان ذلك تنفع من الاسر له وقد اسرى بها وان كان الاستغناء منقطعاً
فانما يزعمون بوجوب التعصّب على الاستغناء نحو ما في احد الامايراء وعلمه
 قواه الصعبة حاله من علم الاتباع بالظن بصحة الاتباع وتغير بوجوبه
 اي التعصّب حيث امكن تسلط العامل على المستغنى وبجور الاستغناء
 المستغنى منه فحق على له نحو ما قام القوم الامايراء بالعصّب والامارة بالرفع ونحو
 ما رايت القوم الامايراء بالعصّب الا غير وما هو من احد الامايراء بالعصّب
 والامارة بالرفع ويعرفون الاتباع الظن بالرفع على الزيد من العلم باعتبار
 العمل به لا بعين نظر الماهل من الجفص غير انه تجسس ولا يجوز ان يتردد
 بالحق في علم الامة بل باعتبار المصلحة كما تقدم قريبا واما ان لم يكن تسلط
 العامل على المستغنى نحو ما زاد هذا الحال الا ما تعصّب له من غير ان يجمع
وان كان الكلام جملتها فاقصا وهو الذي لم يكن فيه المستغنى منه
ويسمى حينئذ استغناء صرفا لان ما قبل الاتبع لطلب ما بعد عما المستغنى
 منه لانه ان اعوان المستغنى الذي بعد الاعمال حيث العواجل المفترضة
 انه اذا لا ياتي في اللغو فيعطي ما يستحقه لو لم توجد العين رفع وتعصّب
 وحقق وشروطه تكون الكلام غير اجاب بان يشتمل ما كان علمه في نفسه
 يعيد فائدة صحيحة نحو ما قام القوم بالازيد برفع زيد على الفاعلية
وما رايت الا زيدا البصيرة على المفعولية وما هو من **الذاتين** بعد بحره
 بالانما لو لم توجد الا والاستغناء في ذلك من العلم عام يحتمل وان تغنى به ما قام
 الازيد ما قام احد الازيد وكذا الذي في هذه اقلية النفي وانشاء اليه
 على ان من القرائن **تقوية تعالي وما محمد الا رسول** وما ان الله في **الانف**
على الله ان الله كالحق منسوب على المفعولية نحو لو **ما جاء في قوله**

له عند سيوريه على ما قلنا لكثير من المتأخرين ان **راوا** ان لا فيه كغيره
 لكن في قوله انما هي الناصبة نصب كذا لاسما ونحوها وقد في الغالب
وان كان الكلام قبلها ناعا غير موجب بان تقدمه نفي وتسميه **جاز** في الاستغناء
 فيفعلا او مفعلا **البدل** اي بدل بعض عند البعض فيعرب يا عواب
 ما قبله من رفع وتعصّب وجوز جاز فيه **النصب على الاستغناء** ولكن **الاربع**
في المستغنى لتصل البدل اي جعل المستغنى به لا من المستغنى
 منه فيتعصّب في عرابه نحو قوله تعالى **ما فعلوه الا قليل** منهم برفع قليل
 بدل من الواو في فعله بدل بعض من كل ونحو ما رايت القوم الازيد وما ورد
 بالقوم الازيد او ما ورد في الاتباع المشاكلة اذا تعذر البدل على القطع مانع
 البدل على العمل نحو ما جاء في من احد الازيد برفع زيد على اليد من محل احد
 وهو الرفع لا بد على نحو ما جلتهم ولا يجوز جبه حلا على القوط لان البدل
 في نية تكرار العامل فيلزم زيادة موهبي الاثبات وهي في حيزه عند
 الجمهور والمراد بنسبه النفي فيما تقدم **الذي نحو لا يمتنع منكم احد الا**
امرا ذلك بالرفع في قوله **البر** وواو كنه في امر ذلك بدل بعض من كل
والاستغناء نحو ومن يقيظ من رحمة ربه الا الضالون بالرفع في قوله
 الجميع فالضالون بدل بعض من كل يقيظ للمستغنى فيه ولم يوت معه
 ولا مع ما قبله بضمير لان قوة تعلق المستغنى بالمستغنى منه تعني الصبر
 فانما رفع ما قبله انما لا يرفع اعوان ما ذكره لان بدل البعض لا يعين من غير
والنصب في المستغنى لتصل عن ي جيد وقد قرى به في **السبع** في قوله
 من قوله تعالى **ما فعلوه الا قليلا** منهم من **الامر** انك من قوله تعالى **واللذات**
 منكم احد الامر انك وقيل بالنصب استغناء من اهلك لان احد واستغناء
 بان